

الأصل المعروف بالمبسوط

استحاضة ألا ترى أنها لو حبلت ثم وضعت فأرضعت فلم تر حيضها في رضاعها كله حتى فطمت
ثم رأت الدم فمد بها أشهراً أن خمسة أيام من أول ما رأت الدم حيض وما سوى ذلك استحاضة
حتى يمر بها تمام شهر من حين رأت الدم ثم تكون خمسة أيام حيضاً فتكون كذلك أبداً وهو حيض
منتقل عن الأول فكما تنقله برؤية الدم في غيره مرتين فكذلك تنقله برؤية الدم من أن تكون
حيضاً بالطهر فيه مرتين رأت الدم في غيره أو لم تر ولكنه لا ينتقل أن يكون خمسا خمسا كما
كان ولكنه ينتقل من موضع إلى موضع لأن الحيض يرفعه الحبل ويرفعه الرضاع ويرفعه الريح ثم
يذهب الذي رفعه فيعود فإذا عاد كان حيضها من يوم يعود ولم تنتظر بها الأيام التي كانت
تجلسها وإنما عاد الحيض الذي كان فهو على الخمسة أبداً حتى تزيد على الخمسة مرتين بصفة
فيكون قد تحول عن الخمسة أيضاً إلى غيرها فإذا لم تزد على الخمسة فإنما عاد في غير
الأيام التي كانت تجلسها لأن الذي منعها من الحيض الحبل والرضاع والمرض والريح ثم ذهب
عنها في غير وقتها التي كانت تجلس فعاد ذلك الحيض الذي كان ذهب في غير وقتها على ما
كان عليه من عدد